دخل ابن عباس على فاطمة للمصحف وترك القراءة وقال لا يعز هذا أن لا تقرأ كل ساعة وقال الراهب
النعمي اذا عجز الكلام فاسكت واذا عجز السكوت فتكلم وقال الحسن كان أحدهم يمر بالآية
في الطريق فما يتبعه من رفعه الا ذكر لهذه الشهرة وكان أحدهم يأتيه البكاء فيصرفه الى المنزل
مخافة الشهرة فلما هذا يعارضه ما ورد في طيها والطلعات ما لا يحصى واظهار الحسن البصري
هذا الكلام في معرض الوعظ أقرب الى خوف الشهرة من البكاء واعلم ان الطريق في
تدبره وبالجملة ترك المواظبة جائز للكلام في الافضل والافضل انما يقدر عليه الاقوياء
دون الضعفاء فالاولى لمن يتم العمل ويجتهد في الاخلاص ولا يترك واما ارباب الاعمال
يعالجون انفسهم لحلاوة الافضل لشدة الخوف والافضل ينبغي ان يكون بالاقوياء واما
اطباق اهل العلم للمصحف بمعنى ان يكون لعلمه بانه سيحتاج الى ترك القراءة عند دخول والي
اسبتيا فهو بعيد جدا وجه الله شغلا كحالمته وامير الابواه في القراءة البعد عن الرياء وهو
عازم على الترك لا شغال به حتى يعود اليها بعد ذلك واما ترك رفع الاذى عن الطريق
فذلك ممن يخاف على نفسه الشهرة واظهار الناس عليه وشغلهم اياه عن عباداته هي اكثر من
رفع عود عن الطريق فيكون ترك ذلك للمجاهدة على عبادات هي اعظم منه الجواب حوز
الرياء اذا عجز عن الكلام فاسكت فيجوز ان يريد به مباحات الكلام كالمضاحكة في الكلام
وغيرها فان ذلك يورث العجب وكلام العجب بالسكوت المباح فجوز ايضا فهو عاجز
عن مباح الى مباح حذر ان يجر الحق للمندوب اليه فلم ينص عليه على ان
الاولى ما تضمن الكلام فهو واقع في القسم الثاني وكلام منافي العبادات الخاصة بالبدن
كما لا تتعلق بالناس ولا تضمن فيه الافات كذكر الله والحسن في وعظه البكاء واما طنة
الاذى بخوف الشهرة وربما كانت تحكايته احوال الضعفاء الذين لا يعرفون الفضل ولا
يدرون هذه الدقائق وانما ذكره تخويفا للناس من مثافة الشهرة وزجرا عن مثلها
القسم الثاني ما تعلق بالخلق وتضمن فيه الافات والاخطار وهو اعظم الكلام
ثم القضاء ثم التدريس ثم الفتوى ثم الاتفاق للملك اما الخلافة والامارة فهي
افضل العبادات اذا كانت مع العدل والاخلاص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوم من امام عادل

حير من عبادة رجل ستين عاما قائما عظم بعبادة يؤدي يوم منها عبادة ستين سنة وقال الله عليه وسلم
اول من يدخل الجنة ثلثة نبي مسهو الامام المقسط وقال الله عليه وسلم ثلاثة لا ترد دعوتهم الامام
العادل الحديث وقال الله عليه وسلم اقرب الناس من مجلسا يوم القيامة امام عادل الامارة
والخلافة من اعظم العبادات ولهذا ترل المتقون يحترزون منها وتنزعون منها ويهربون من تقلدها
وذلك لما فيها من عظم الخطر اذ تجري فيها الصفات الباطنة وتغلب عليها النفوس الحاجة
والذة الاستيلاء وتقاد الامور وذلك من ملاذ الدنيا فاذا صارت الولاية محبوبة كان
الوالي ساعيا في حظ نفسه ويشتهي ان يتبع هواه فيمنع من علم ما يقدر في جاهه وهو
ان كان محقا ويقدر على ما يريد في مكانه وان كان باطلا وعند ذلك يهلك ويكون
يوم من سلطان جائر شرا من ستين سنة بمعهود الحديث وهذا الخطر للعظم
كان عمر رضي الله عنه يقول من دخلها بانيها وكيف لا وقد قال صلى الله عليه وسلم ما من وال على
عشرة الا جاء يوم القيامة يداه مغلولة الى عنقه لا يفكها الا عدله وفي رواية اطلقه عدله
او اوبقه جوره رواه معقل بن يسار ولما طعن عمر رضي الله عنه قال ابن عباس رضي الله عنهما
علي يا امير المؤمنين قال اجلسوا واضع خدي وقال ابن صلى الله عليه وسلم ويل للامراء ويل للامراء ويل
خزي وعار الحديث وقال الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سمرة يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة
فانك ان اعطيتها عن مسئلة اعنت عليها وان اوتيتها عن مسئلة وكلت اليها
وقال الكل رضي الله عنه لرافع بن عمر كاثنا من علي اثنين ثم ولي هو الخلافة فقال
له رافع لم تقل لا كاثنا من علي اثنين وهانت قد ولت امر هذه الامة فقال كل وانا
اقول لك ذلك لم يعدل فيها فعليه لعنة الله ولعل القليل البصيرة يرى ما ورد
في فضل الامارة مع ما ورد في النهي عنها منافيا وقضا وليس كذلك بل الحق فيه ان الخواص
الاقوياء في الدين لا ينبغي ان يمتنعوا من تقلد الولايات وان الضعفاء لا ينبغي ان يدنوا
منها فيهلكوا والعدل في القسم الذي لا يمثله الا نبي او كالنبي لا يستقيم الطمع ولا ان احد في الارض
فيه فاما في هذا الدين سقط الخلق من اعينهم وزهدوا في الدنيا وقهروا النفوس وسهل عليهم
وقمعوا الشيطان وابيض وجههم فمن كان لا يجري على الا الحق ولا يمكنهم الا الحق ولو زهقت

Copyright King Saud University